

# 21 شرح منهج السالكين لابن سعدي رحمه الله - ما يحرم على المحدث فعله

محمد المعيوف

ومن عليه حدث اصغر لم يحل له ان يصلى ولا ان يطوف بالبيت ولا يمس المصحف. اي نعم. اذا كان الانسان على غير طهارة فلا يجوز ان يصلى اجماعا ودليل - 00:00:00

والله صلاة احدهم اذا احدث حتى يفطر. ولا يمس المصحف ايضا. ما يمس المصحف لقوله عز وجل انه لقرآن كريم في كتاب مكتوب لا يمسه الم طهر. ولكن اعتراض على هذا الاستدلال - 00:00:18

بان الكتاب المكتوب هنا هو الادب المحفوظ ومطهرون هم اذا كان هذا اللوح وفيه كتاب الله لا يمسه الا المطهرون فكتاب الله ايضا لا ماذا؟ لا يمسه الا المطهرون وفي كتابه صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم وهو كتاب طويل مشهور - 00:00:38 الامة بالقبول وتلقي الامة للحديث بالقبول قالوا يغنى عن البحث في ماذا؟ في سنته وفيه فوائد وسائل كثيرة منها ان لا يمس المصحف الا ماذا الا ظاهر المصحف يا اخوان ما يراد بمسلسل الكلام المكتوب - 00:01:10

وانما مس المصحف باكمله يا رب اذا اراد الانسان ان يمحو المصحف وليس على طهارة يحمله في ماذا يحمله في علاقة بشيء وهذا من تكريمه هذا الكتاب الكريم نزل من رب الکريم اولا - 00:01:35

ونزل به جبريل الكريم وش دليل انه لقول رسول كريم ذي قوة. ونزل على النبي الكريم ما الدليل انه لقول رسول كريم ما هو بقول شائر. وهو في صحف مكرمة. بابيدي سفرة كرام - 00:02:00

فالملائكة كرام والصحف مكرمة ومحمد كريم وجبريل كريم ونزل من رب الکريم من من بقي يا اخوان انتم يا اخوة هل يكون الواحد منا كريما مع كتاب الله عز وجل - 00:02:22

وكيف يكون كريما ها كيف تكون كريما مع الكتاب الكريم؟ والذى اجتمعت فيه كل هذه الصفات الکرم. تكون كريما مع كتاب الله عز وجل. تقرأه تنظرون فيه تتدبره تتأمل به فيه تستثير به - 00:02:54

تداوي به قلبك تهتدي به الى غير ذلك يا اخوان من معاني هذا الكتاب العظيم هل يحزن الواحد منا عناية؟ بكتاب الله عز وجل اذا كان لا يمسه الا ظاهر فالمنبغي ايضا - 00:03:16

الانسان ان يحرص عليه ويقترب به الى ربه عز وجل تلاوة وتدبرا. وعلما وعملا. نعم. ايضا الطواف لا يطوف الا وهو على وضوء وفي حديث عائشة ان اول شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة ان توطأ توظأ ثم طافه نعم - 00:03:40

قال ويزيد من عليه حدث اكبر الا يقرأ شيئا من القرآن ولا يلبث في المسجد بلا وضوء. نعم من عليه حدث اكبر كالجنب لا يقرأ القرآن يقول على رضي الله عنه كان صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن ما لم يكن جنبا. واما الاذكار الاخر فيذكر الله. وكان يذكر الله على كل - 00:04:11

التسبيح والتهليل لا بأس حتى الجنوط وما الحائض؟ فهل تقرأ للقرآن او لا تقرأ؟ القرآن هذه مسألة فيها مشهور شيخ الاسلام يقول ليس في منع الحائض من قراءة القرآن نص صحيح صريح - 00:04:36

في نص صحيح لكن ليس بصريح وفيه نص صريح ولكن ليس بصحيح رضي الله عنه وارضاه ورحمه لكن ينبغي للحائض الا تقرأ والقراءة هنا قراءة حفظا لما سن المصحف فلا. لا ما تمس المصحف - 00:05:00

لما كلامه في قراءتها عظا لا تحرص الا اذا كان هناك حاجة في حاجة في مدرسة او ما اشبه ذلك عائشة تقول كانت الظالم يتکي في حجري فيقرأ القرآن وانا حائض. والحديث متفق عليه - [00:05:16](#)

وهذا الحديث صحيح لكنه ليس بتصريح التحرير صحيح هي كونه يتکي وتقول وانا حائض يدل على ان المعروف عندهم من الحائض نعم ولهذا تقول كان يتکي في حجره فيقرأ القرآن وانا - [00:05:39](#)

انه قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب والقرآن. وهذا صريح لكنه السلام عليكم وتزید الحائض والنفساء انها لا تصوم ولا يحل وطؤها ولا طلاقها. تزید الحائض والنفساء في معناها انها لا تصوم. قالت معاذة لعائشة ما بال الحائض تقضى - [00:06:01](#)

صوم ولا تقضى الصلاة ما يجوز الحائض قالت انا بصوم واقضي كما لا ما يجوز ان تصوم فقالت عائشة احorerية انت؟  
قالت لا ولكنني اسأل قالت كان يصيّبنا ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فنؤمر - [00:06:36](#)

بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصوم ونؤمر بقضاء الصلاة وكفى. يكفي الامر دون ان نسأل عن المعنى ما بال كذا وكذا - [00:06:57](#)  
يصيّبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ونؤمر بقضاء الصلاة وكفى. فاعتلوا النساء في المحيض فلا يجوز الله ايضا ولا يحل وطؤها ولا طلاقها. نعم لا يحل وطؤها ايضا الحائض ايش الدليل فاعتلز. فاعتلوا النساء في المحيض فلا يجوز واذا وطأها فعليه كفارة ابن عباس في الرجل يطأ المرء على حائض قال عليه دينار قال صلى الله عليه وسلم عليه دينار او نصفه كفارة - [00:07:26](#)

دينار او نصف يخرج دينار من ذهب او نصف دينار من ذهب قال الامام احمد ما احسنه من حديث قالوا يعادل نصف جنيه سعودي جنيه عايز اسألك لذهبان اخيام مثل هذه الاشياء. المقصود انه يتصدق بصدقه كفارة - [00:08:07](#)

عن فعله ذلك ولا ايضا يحل طلاقها ابي عمر هل طلقت امرأتي وهي حائض؟ فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فتغفّيظ عليه وقال مره فليراجعها ثم نمسكها. حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان بدا له ان يطلقها - [00:08:33](#)  
فليطلقها قبل ان يمسها. فتكل العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء النبي صلى الله عليه وسلم عليه هذه من حكمة الشرع صدقة والحائض. لا سبيل له اليها وقد يقدم على هذا الامر - [00:09:00](#)

لكن يتركها حتى تطهر ثم تحيد مرة ثانية ثم تطهر فليطلقها وهي ظاهر. فاخذ من هذا تحرير طلاق وهذى احكام الله المستعان يعني يجب على من يريد ان يطلق يتأنى وينظر - [00:09:28](#)

واذا اراد ان يطلق فليطلق في طهر وهذه السنة لو طبّقها الناس لحدت من ماذا يا اخوان؟ حدت من الطلاق انتظر حتى تطهر ينتظر يوم يومين اسبوع فلعل الله ان يحدث بعد ذلك - [00:09:52](#)

اما كما ذكر الله عز وجل. نعم - [00:10:15](#)